



Diversity of  
Cultural Expressions

Diversité  
des expressions  
culturelles

Diversidad  
de las expresiones  
culturales

Разнообразие форм  
культурного  
самовыражения

تنوع أشكال التعبير  
الثقافي

文化表现形式  
多样性

United Nations  
Educational, Scientific and  
Cultural Organization

Organisation  
des Nations Unies  
pour l'éducation,  
la science et la culture

Organización  
de las Naciones Unidas  
para la Educación,  
la Ciencia y la Cultura

Организация  
Объединенных Наций по  
вопросам образования,  
науки и культуры

منظمة الأمم المتحدة  
للتربية والعلم والثقافة

联合国教育、  
科学及文化组织

## مؤتمر الأطراف في اتفاقية حماية وتعزيز

### تنوع أشكال التعبير الثقافي

الدورة الثامنة

دورة عبر الإنترن特

2021-4-1 حزيران/يونيو

### البند 7 من جدول الأعمال المؤقت: تقرير اللجنة عن أنشطتها وقراراتها

وفقاً للمادة 1-45 من النظام الداخلي للجنة الدولية الحكومية لحماية وتعزيز تنوع أشكال التعبير الثقافي والقرار 16.IGC 14، تقدم اللجنة الدولية الحكومية لحماية وتعزيز تنوع أشكال التعبير الثقافي هذا التقرير عن القرارات التي اعتمدتها والأنشطة التينفذتها منذ الدورة السابعة لمؤتمر الأطراف (7-4 حزيران/يونيو 2019).

القرار المطلوب: الفقرة 9

- 1 - تنص المادة 1-45 من النظام الداخلي للجنة الدولية الحكومية لحماية وتعزيز تنوع أشكال التعبير الثقافي (ويشار إليها فيما يلي باسم "اللجنة") على أن تقديم اللجنة تقريراً عن أنشطتها وقرارتها إلى مؤتمر الأطراف في اتفاقية عام 2005 بشأن حماية وتعزيز تنوع أشكال التعبير الثقافي ("مؤتمر الأطراف" و"الاتفاقية" فيما يلي). ووفقاً لهذه المادة والقرار 16.IGC 14، تقديم اللجنة، في ملحق هذه الوثيقة، تقريراً عن أنشطتها وقرارتها منذ الدورة السابعة مؤتمر الأطراف (7-4 حزيران/يونيو 2019).
- 2 - واجتمعت اللجنة مرتين خلال هذه الفترة، وذلك من 11 إلى 14 شباط/فبراير 2020 ومن 1 إلى 5 شباط/فبراير 2021. وتمتد الفترة المشمولة بهذا التقرير وبالتالي من شباط/فبراير 2020 إلى شباط/فبراير 2021، وفقاً لخطة العمل التي أحاطت اللجنة علمًا بها في دورتها الثالثة عشرة (القرار 13.IGC 11) من أجل تنفيذ التوجهات الاستراتيجية التي حددها مؤتمر الأطراف في القرار 7.CP 14 والمساهمة في النتائج المنشودة الواردة في وثيقة برنامج المنظمة وميزانيتها (الوثيقة 40م/5) كما اعتمدها المؤتمر العام لليونسكو.
- 3 - ومع أن التقرير الوارد في الملحق يبيّن أن غالبية الأنشطة التي طلبتها مؤتمر الأطراف قد نُفذت، يتبع الإشارة إلى التحديات التي واجهتها اللجنة بسبب جائحة فيروس كورونا (كوفيد-19). فمن جهة، تعين عقد الدورة الرابعة عشرة للجنة في شباط/فبراير 2021 عبر الإنترنت نظراً للقيود المفروضة على الحركة والتجمع في البلد المضيف لليونسكو. ومن جهة أخرى، تأثرت عملية إعداد وإرسال التقارير الدورية التي تُجرى كل أربع سنوات بشدة نظراً لأن الأزمة الصحية أجبرت الأطراف على العمل في ظروف استثنائية. ومع ذلك، تلقت اللجنة 79 تقريراً قدمتها الأطراف. وسيُنظر في هذه التقارير في إطار إعداد الإصدار الثالث من التقرير العالمي لاتفاقية المعون "إعادة صياغة السياسات الثقافية" والمزمع نشره في شباط/فبراير 2022 (القرار 14.IGC 6).
- 4 - وخلال هذه الفترة، أحاطت اللجنة علمًا بعدد من التحديات المشتركة التي لا تزال الأطراف تواجهها في تطبيق المبادئ التوجيهية لاتفاقية وتحقيق أهدافها. وأحاطت اللجنة علمًا مع القلق بالخطر الذي تشكله الجائحة وعواقبها على تنوع أشكال التعبير الثقافي وقدرة الأطراف على اعتماد تدابير وسياسات لحماية وتعزيز هذا التنوع (القرار 14.IGC 5). ولاحظت اللجنة أيضاً أن الأطراف تواجه تحديات كبيرة في تنفيذ المادة 16 بشأن المعاملة التفضيلية للبلدان النامية، مما يقوض كثيراً من قدرتها على معالجة أوجه الاختلال في العلاقات التجارية وتذليل الحاجز التي تعرّض تنقل الفنانين والمهنيين الثقافيين (القراران 13.IGC 8 و 12.IGC 14). وطلبت اللجنة أيضاً من الأمانة خلال دورتها الماضيةمواصلة جهودها الرامية إلى تعزيز أوجه التآزر بين الاتفاقية وتوصية عام 1980 بشأن أوضاع الفنان (القراران 13.IGC 9 و 14.IGC 13).

5 - ومع ذلك، تمكنت اللجنة من التكيف ومن التغلب على معظم الصعوبات التي اعترضتها. وقد وجهت قراراًها الاستراتيجية عمل الأمانة وساهمت في النهوض بتنفيذ الاتفاقية على الصعيد الوطني والإقليمي والدولي. ومع ذلك، يشير التقرير إلى أنه لم يتسع وضع بعض الأولويات التي حددتها مؤتمر الأطراف موضع التنفيذ بسبب عدم توفر التمويل الكافي.

6 - وشددت اللجنة، مثلما فعلت في فترة العامين السابقة، على أن التحدي الرئيسي الذي يواجه الأطراف هو ضمان استدامة الصندوق الدولي للتنوع الثقافي (الصندوق الدولي). ذلك أن عدد طلبات التمويل يتزايد عاماً بعد عام في حين أن موارد الصندوق في حالة ركود أو انخفاض: ففي عام 2021، انخفض معدل تلبية الطلبات إلى أقل من 1٪ بمباقة اللجنة على ستة طلبات للتمويل. ولمواجهة هذا التحدي الكبير وبناءً على دعوة مؤتمر الأطراف ([القرار 14 CP 7](#))، اعتمدت اللجنة استراتيجية جديدة لجمع الأموال والترويج للصندوق الدولي للفترة 2021-2023 استناداً إلى الموارد الداخلية للأمانة ([القرار 14.IGC 11](#)) وقررت تحديث وتنقيح المبادئ التوجيهية الخاصة باستخدام موارد الصندوق ([القرار 14.IGC 10](#))، ومن المتوقع أن ينظر مؤتمر الأطراف في مشروع هذه النسخة المحدثة خلال دورته التاسعة المزمع عقدها في شهر حزيران/يونيو 2023. وشددت اللجنة على أن نجاح هذه الإجراءات يرثى بإعادة إشراك كل الأطراف في الصندوق الدولي بغية ضمان استمراريتها واستدامتها بوصفه أداةً رئيسيةً لتنفيذ الاتفاقية.

7 - واستجابةً للطلب الذي وجهه المؤتمر السابع للأطراف إلى الأمانة بشأن "التخاذل مبادرات في مجال التعلم من الأقران، وتبادل المعلومات والترويج والتواصل، لا سيما مع صانعي القرار في البلدان النامية، من أجل دعم الأطراف في تنفيذ الاتفاقية في بيئة رقمية، في حالة تحديد أموال خارجة عن الميزانية" ([القرار 7.CP 13](#))، طلبت اللجنة من الأمانة وضع برنامج مساعدة مخصص لتنفيذ الاتفاقية في ظل البيئة الرقمية ([القرار 13.IGC 7](#)) وأعربت عن تقديرها للمذكورة المفاهيمية التي وضعتها الأمانة لهذا الغرض ([القرار 14.IGC 14](#)). وإدراكاً لأن تنفيذ هذا البرنامج يتوقف حصراً على تقديم الأطراف مساهمات طوعية، وُوجهت إلى الأطراف دعوة للقيام بذلك.

8 - وثمة حاجة أيضاً لتخصيص موارد مالية لتلبية طلبات اللجنة المتعلقة بدعم استدامة أنشطة منظمات المجتمع المدني ومشاركة ممثليها في الاجتماعات النظامية للاتفاقية ([القراران 13.IGC 10 و 14.IGC 15](#)). وبالفعل، لقد نالت أزمة كوفيد-19 إلى حد كبير من قدرة المنظمات غير الحكومية والمنظمات غير الربحية والمهنيين العاملين في مجال الثقافة والمجموعات التي تدعم عمل الفنانين والأوساط الثقافية على العمل من أجل تحقيق أهداف الاتفاقية.

٩ - ولعلّ مؤتمر الأطراف يرغب في اعتماد القرار التالي:

**مشروع القرار 8.CP 7**

إِنْ مؤتمر الأطراف،

١ - وقد درس الوثيقة DCE/21/8.CP/7 وملحقها،

٢ - يحيط علماً بتقرير اللجنة عن أنشطتها وقراراتها في الفترة 2020-2021.

## الملحق

### تقرير اللجنة إلى مؤتمر الأطراف عن أنشطتها وقراراتها (2020 - 2021)

#### أولاً - الخلفية

1 - تتألف اللجنة الدولية الحكومية لحماية وتعزيز تنوع أشكال التعبير الثقافي (ويشار إليها فيما يلي باسم "اللجنة") من ممثلين 24 دولة طرفاً في اتفاقية حماية وتعزيز تنوع أشكال التعبير الثقافي (ويشار إليها فيما يلي باسم "الاتفاقية")، ينتخبهم مؤتمر الأطراف لولاية مدتها أربعة أعوام، وفقاً لمبدأ التوزيع الجغرافي المنصف ومبدأ التناوب. ووفقاً للمادة 2 من النظام الداخلي للجنة، تجتمع اللجنة مرة في السنة ويجوز أن تعقد دورات استثنائية بناءً على طلب ثلثي أعضائها على الأقل بغية بحث مسائل محددة. وتتوفر دورات اللجنة السنوية لأعضائها حيزاً للنقاش والتخاذل القرارات من أجل توجيهه تنفيذ الاتفاقية على الصعيد الدولي. وتتيح هذه الدورات إدراج الأولويات التي حددها مؤتمر الأطراف في خطة عمل لفترة عامين، واتخاذ قرارات توجه تنفيذ الاتفاقية على الصعيد الوطني أيضاً. وتتيح تقرير اللجنة عن أنشطتها وقراراتها إبلاغ مؤتمر الأطراف بالتقدم الذي أحرزته اللجنة في تنفيذ خطة عملها استرشاداً بالقرارات التي اعتمدها مؤتمر الأطراف وكذلك بالنتائج المنشودة المحددة في وثيقة برنامج اليونسكو وميزانيتها (الوثيقة م/5) كما اعتمدها المؤتمر العام. ويعرض التقرير الأنشطة التي اضطاعت بها اللجنة والقرارات التي اتخذتها منذ الدورة الماضية لمؤتمر الأطراف المعقدة في حزيران/يونيو 2019.

#### ثانياً - تشكيل اللجنة

2 - انتخب مؤتمر الأطراف في دورته السابعة (4 - 7 حزيران/يونيو 2019) 12 عضواً في اللجنة وفقاً لأحكام المادة 16 من النظام الداخلي لمؤتمر الأطراف. ويرد فيما يلي بيان الدول الأربع والعشرين الأعضاء في اللجنة ومدة ولاية كل منها:

المجموعة الأولى	
2023 - 2019	النمسا
2021 - 2017	كندا
2023 - 2019	الدنمارك
2021 - 2017	فنلندا

  

المجموعة الثانية	
2023 - 2019	أرمينيا
2023 - 2019	أذربيجان
	كرواتيا

2021 - 2017	لاتفيا
2021 - 2017	
<b>المجموعة الثالثة</b>	
2021 - 2017	الأرجنتين
2023 - 2019	البرازيل
2021 - 2017	كولومبيا
2023 - 2019	إcuador
2023 - 2019	سانت فنسنت وغرينادين
2023 - 2019	
<b>المجموعة الرابعة</b>	
2021 - 2017	الصين
2023 - 2019	منغوليا
2021 - 2017	جمهورية كوريا
<b>المجموعة الخامسة (أ)</b>	
2023 - 2019	بوركينا فاسو
2023 - 2019	إثيوبيا
2021 - 2017	كينيا
2021 - 2017	مالي
2023 - 2019	السنغال
<b>المجموعة الخامسة (ب)</b>	
2021 - 2017	مصر
2021 - 2017	العراق
2023 - 2019	قطر

### ثالثاً - اجتماعات اللجنة

3 - اجتمعت اللجنة منذ الدورة السابعة لمؤتمر الأطراف مرتين في دورتين عاديتين (انظر الجدول التالي). وعملاً بأحكام المادة 12-1 من النظام الداخلي للجنة، تنتخب اللجنة مكتباً لها في نهاية كل دورة عادية ومتدة ولاليه حتى الدورة العادية التالية. وأوقفت اللجنة في دورتها العادية الثالثة عشرة العمل بأحكام المادة 12-1 من نظامها الداخلي لكي تقوم بانتخاب رئيس الدورة الرابعة عشرة ([القرار 13.IGC 14](#)). وعقد اجتماع لمكتب الدورة الرابعة عشرة للجنة عبر الإنترنط في 22 كانون الأول/ديسمبر 2020 لمناقشة أساليب العمل في تلك الدورة. ووافق المكتب على أن تُعقد الدورة الرابعة عشرة للجنة، التي كان من المقرر عقدها في الفترة الممتدة من 2 إلى 5 شباط/فبراير، عبر الإنترنط في الفترة الممتدة من 1 إلى 6 شباط/فبراير 2021.

التواريخ	أعضاء المكتب	الدورة
من 11 إلى 14 شباط/فبراير 2020	الرئيس: السيد مزالندو كيوبونجيا (كينيا) المقرر: السيد فلاح العابي (العراق) أنابت عنه: السيدة وون يونغ كيم (جمهورية كوريا)	الدورة الثالثة عشرة، مقر اليونسكو
	نواب الرئيس: الأرجنتين، جمهورية كوريا، وفنلندا، وكرواتيا	
	الرئيس: السيد بارك يانغ-woo (جمهورية كوريا) المقرر: السيدة آنا شتاينر (النمسا) نواب الرئيس: أذربيجان، وسانкт فنسنت وغرينادين، والسنغال، ومصر	
من 1 إلى 6 شباط/فبراير 2021	ترويج أهداف الاتفاقية ورصد تفاصيلها؛	الدورة الرابعة عشرة، عبر الإنترنت
	إعداد المبادئ التوجيهية التنفيذية لتنفيذ أحكام الاتفاقية؛	
	إحالة التقارير الدورية التي تقدمها الأطراف في الاتفاقية كل أربع سنوات إلى مؤتمر الأطراف، مشفوعة بتعليقات وملخصات؛	

14- وتنص المادتان 4-18 و23 من الاتفاقية على مسؤوليات اللجنة ومهامها التي تشمل ما يلي:

- ترويج أهداف الاتفاقية ورصد تفاصيلها؛
- إعداد المبادئ التوجيهية التنفيذية لتنفيذ أحكام الاتفاقية؛
- إحالة التقارير الدورية التي تقدمها الأطراف في الاتفاقية كل أربع سنوات إلى مؤتمر الأطراف، مشفوعة بتعليقات وملخصات؛
- وضع إجراءات وغيرها من الآليات للتشاور بغية ترويج أهداف ومبادئ الاتفاقية في المحافل الدولية الأخرى؛
- البت في طلبات الحصول على تمويل من الصندوق الدولي للتنوع الثقافي؛
- القيام في أي وقت بدعوة هيئات عامة أو خاصة أو أفراد إلى المشاركة في اجتماعاتها لاستشارتهم في مسائل معينة.

#### رابعاً - أنشطة اللجنة

5- استرشدت الأنشطة والقرارات الرئيسية للجنة، منذ الدورة السابعة مؤتمر الأطراف (حزيران/يونيو 2019)، بالطلبات التي قدمها إليها مؤتمر الأطراف في القرار 14 CP 7 والتي

وُضعت على أساسها خطة عمل اللجنة للفترة 2020-2021 (القرار 13.IGC 11)، وهي كما يلي:

- تنفيذ استراتيجية بناء القدرات على الصعيد العالمي من أجل وضع وتنفيذ ورصد السياسات والتدابير الرامية إلى تعزيز تنوع أشكال التعبير الثقافي وحمايتها عبر تقديم المساعدة التقنية وأنشطة التوجيه والتعلم من الأقران عند الطلب، وذلك من خلال مرفق الخبراء والمشاورات مع الجهات المعنية المتعددة على الصعيد الفطري (انظر [الوثيقة DCE/21/14.IGC/6](#))؛
- تشغيل الصندوق الدولي للتنوع الثقافي وتنفيذ التوصيات المبنية من التقييم الخارجي الثاني بغية وضع استراتيجية جديدة لجمع الأموال والاتصال والإعلام، وتنقيح إطار إدارة الصندوق القائمة على النتائج، وتنقيح المبادئ التوجيهية الخاصة باستخدام موارد الصندوق الدولي للتنوع الثقافي عند الاقتضاء، وموافقة مؤتمر الأطراف في دورته الثامنة بنتائج هذه العمليات (انظر [الوثيقة DCE/21/14.IGC/9](#))؛
- تنفيذ أنشطة لتعزيز القدرات والترويج والإعلام وبرامج تدريب بشأن تدابير المعاملة التفضيلية المعترف بها في إطار الاتفاقية باعتبارها آلية مبتكرة لمعالجة اختلال التوازن في العلاقات التجارية والقيود على التنقل (انظر [الوثيقة DCE/21/14.IGC/12](#))؛
- تنفيذ أنشطة لرصد السياسات لتقييم أثر الاتفاقية وبيان جدواها لتحقيق أهداف التنمية المستدامة، من خلال جمع وتحليل البيانات والمعلومات والمارسات الجيدة استناداً إلى التقارير الدورية لفترة الأربعة أعوام التي تقدمها الأطراف وخرائط الطريق الرقمية وغيرها من المصادر، ومشاركة النتائج من خلال نشر ورقات بحثية، والإصدار الثالث للتقرير العالمي، وكذلك من خلال منصة رصد السياسات (انظر [الوثيقة DCE/21/14.IGC/6](#))؛
- السعي إلى تحقيق أوجه التأزر بين عمليات رصد السياسات والتدابير المتعلقة بتوصية عام 1980 بشأن أوضاع الفنان، وأنشطة قطاع الاتصال والمعلومات وقسم المساواة بين الجنسين (انظر [الوثيقة DCE/21/14.IGC/13](#))؛
- دعم مشاركة المجتمع المدني في عمل الهيئات الرئيسية للاتفاقية، والاضطلاع بأنشطة توعية وتعبئة في صفووف الجهات المعنية من أجل الترويج للاتفاقية (انظر [الوثيقة DCE/21/14.IGC/15 REV](#))؛

6 - ويعرض الجدول التالي لحة عامة مفصلة عن التقدم المحرز في تنفيذ أنشطة اللجنة وقرارتها في دورتيها الثالثة عشرة والرابعة عشرة، تماشياً مع خطة عملها للفترة 2020-2021.

## خامساً - الاستنتاجات وآفاق العمل

7 - يبيّن الجدول التالي أن اللجنة سعت إلى تنفيذ الأولويات التي حددتها مؤتمر الأطراف في القرار 7.CP 14 من خلال قرارات ودعوات إلى العمل وجهتها إلى الأطراف وأو الأمانة حتى يكون لتلك القرارات تأثير حقيقي في تنفيذ الاتفاقية على الصعيدين الوطني والدولي. ومع ذلك، فإن عدداً من هذه الإجراءات، بما في ذلك الإجراءات التي يتبعها الأمانة في المقام الأول، يعتمد اعتماداً وثيقاً على تقديم الأطراف مساقط طوعية. وعلى الرغم من أن برامج التعاون والمساعدة الدولية قد حظيت بدعم من هذا القبيل من جانب عشرة شركاء (انظر الوثيقة DCE/21/14.IGC/4)، فإن الصندوق الدولي للتنوع الثقافي لا يتلقى الدعم نفسه، فتظل مسألة استمراريته شاغلاً رئيسياً للجنة.

8 - الواقع أن الصندوق الدولي للتنوع الثقافي يشهد تفاوتاً متفاقماً بين الموارد البشرية والمالية التي تحشدتها الأطراف (والمنظمات غير الحكومية العاملة على أراضيها) والأمانة في إطار إدارة طلبات التمويل، وعدد الطلبات التي تستطيع اللجنة الموافقة عليها كل سنة على أساس الأموال المتاحة. ولا يمكن تصحيح هذا التوجه بدون تدفق منتظم ومستمر للمساقط الطوعية من الأطراف. وفضلاً عن ذلك وكما هو الحال بالنسبة لاستراتيجية التواصل والإعلام وجمع الأموال للفترة 2013-2018، التي يعرض التقييم الخارجي لها في الوثيقة DCE/21/14.IGC/INF.11، فإن تنفيذ الاستراتيجية الجديدة للفترة 2021-2023 التي اعتمدها اللجنة<sup>1</sup> سيعتمد على المساقط الطوعية ولا سيما على إمكانية تحديد مسؤول عن تعبئة الموارد داخل الأمانة. وفي الوقت نفسه، طلبت اللجنة من الأمانة، في القرار 5b IGC 13، استعراض المبادئ التوجيهية الخاصة باستخدام موارد الصندوق الدولي للتنوع الثقافي من أجل تتحقيقها أو تحديتها عند الاقتضاء (انظر الوثيقة DCE/21/14.IGC/10). وقررت اللجنة، في دورتها الرابعة عشرة، تحديث وتنقيح المبادئ التوجيهية؛ وطلبت من الأمانة موافاتها بمشروع تلك النسخة المحدثة خلال دورتها الخامسة عشرة المزمع عقدها في شباط/فبراير 2022.

9 - وتعتمد الإجراءات الأخرى التي طلبتها اللجنة، مثل تنفيذ برنامج مساعدة مخصص لتنفيذ الاتفاقية في ظل البيئة الرقمية - وترتداً مذكرة مفاهيمية بشأنه في الوثيقة DCE/21/14.IGC/14 - أو مشاركة ممثلي المجتمع المدني في أعمال الهيئات الرئيسية للاتفاقية على النحو المتوازي

1 على النحو الوارد في الوثيقة DCE/21/14.IGC/INF.11.

في المبادئ التوجيهية التنفيذية بشأن "دور المجتمع المدني ومشاركته"، على المساهمات الطوعية<sup>2</sup>.

10- وأخيراً، وفقاً للفقرة 19 من المبادئ التوجيهية التنفيذية بشأن "تشاطر المعلومات والشفافية"، تحيل الأمانة إلى اللجنة قبل عقد دورتها العادية التي تسبق مؤتمراً من بين كل مؤتمرين للأطراف (أي مرة كل أربع سنوات) تقريراً عن رصد حالة تنفيذ الاتفاقية على الصعيد الدولي استناداً إلى المعلومات والبيانات المتوفرة في التقارير الدورية المقدمة مرة كل أربع سنوات وفي مصادر أخرى. ويشير هذا التقرير إلى القضايا المستعرضة وإلى التحديات التي تظهر في التقارير والتي يتعيّن معالجتها لدى دخول الاتفاقية حيز التنفيذ في المستقبل. ومنذ عام 2015، فإن تقرير الرصد المذكور آنفاً هو التقرير العالمي لاتفاقية عام 2005 المعون "إعادة صياغة السياسات الثقافية" والذي لم يكن من الممكن إعداد الإصدارين الأول والثاني منه ولا العمل على إعداد الإصدار الثالث منه حالياً بدون التمويل الذي قدمته الحكومة السويدية من خلال الوكالة السويدية للتنمية الدولية. ولم تُحشد الموارد الالزمة لإعداد الإصدار الرابع من هذا التقرير بعد.

(2021 – 2020) خطة العمل الخاصة بأنشطة اللجنة

**40/5 - النتيجة المنشودة 7: قيام الدول الأعضاء بوضع وتنفيذ السياسات والتدابير اللازمة لتعزيز تنوع أشكال التعبير الثقافي، ولا سيما عن طريق تنفيذ اتفاقية عام 2005 تضمناً فعلاً**

خطة العمل الخاصة بأنشطة اللجنة (2020 - 2021)		النتيجة المنشودة 7 : قيام الدول الأعضاء بوضع وتنفيذ السياسات والتدابير اللازمة لتعزيز تنوع أشكال التعبير الثقافي، ولا سيما عن طريق تنفيذ اتفاقية عام 2005 تفعلاً	
أنشطة اللجنة وقراراتها	الأولويات التي حددتها مؤتمر الأطراف (القرار 7.CP 14)	يجري التقييم وفقاً لما يلي:	مؤشرات الأداء
- تنظيم دورتين عاديتين للجنة IGC (13.IGC و 14.IGC) واجتماع لمكتب الدورة الرابعة عشرة	- تعزيز إدارة الصندوق الدولي للتنوع الثقافي من خلال تنفيذ المبادئ التوجيهية الخاصة باستخدام موارد الصندوق الدولي	- تحديد درجات الأولوية من خلال القرارات الصادرة عن مؤتمر الأطراف	- ممارسة الإدارة السليمة من خلال اعتماد وتنفيذ القرارات الاستراتيجية الصادرة عن الهيئات الرئاسية لاتفاقية عام 2005
- تحليل المبادئ التوجيهية الخاصة باستخدام موارد الصندوق الدولي للتنوع الثقافي، والبت في تحدياتها وتنفيذها (القرار 10.IGC 14.IGC)	- المضطلع بالاستطاعة النوعية وتعزيز في صنوف الجهات المعنية من أجل الترويج للاتفاقية	- مراعاة القرارات في خطة عمل اللجنة الدولية الحكومية، وتنفيذها من خلال قرارات اللجنة	
- اجتماعات المجتمع المدني مع مكتب الدورتين الثالثة عشرة والرابعة عشرة للجنة للتقرير في تقرير الدورة الثانية لمنتدى المجتمع المدني (القرار 10.IGC 13.IGC)	- تشجيع ودعم مشاركة المجتمع المدني في عمل الهيئات الرئاسية للاتفاقية		
- عقد اجتماع على هامش الدورة الثالثة عشرة للجنة بغية إقامة شبكة تواصل بين كراسى اليونسكو الجامعية ومرأكز الفئة 2 العاملة تحت رعاية اليونسكو والمعنية بال مجالات التي تقطنها الملايين في العالم بين الأمانة ومكتب الدورة الثانية لمنتدى المجتمع			

خطة العمل الخاصة بأنشطة اللجنة (2020 – 2021)		40 م/5 – النتيجة المنشودة 7: قيام الدول الأعضاء بوضع وتنفيذ السياسات والتدابير اللازمة لتعزيز تنوع أشكال التعبير الثقافي، ولا سيما عن طريق تنفيذ اتفاقية عام 2005 تنفيذاً فعالاً	
أنشطة اللجنة وقراراتها	الأولويات التي حددتها مؤتمر الأطراف (القرار 14 CP 7)	يجري التقييم وفقاً لما يلي:	مؤشرات الأداء
المجتمع الذي ستعقد قبل الدورة الثامنة مؤتمر الأطراف (القرار 14.IGC 15)			
- تحديد تأثير برنامج بناء القدرات في مجال رصد السياسات المستندة إلى النهج التشاركي في قدرة الأطراف على إعداد تقاريرها الدورية التي تقدمها كل أربع سنوات، وتوجيه دعوة إلى الأطراف لتقديم مساهمات طوعية بغية مواصلة تنفيذ برنامج بناء القدرات في مجال رصد السياسات المستندة إلى النهج التشاركي (القراران المنظ في المذكرة المفاهيمية لبرنامج IGC 6 وIGC 13.IGC 6)	- تنفيذ استراتيجية بناء القدرات على الصعيد العالمي عبر تقديم المساعدة التقنية وأنشطة التوجيه والتعلم من الأقران عند الطلب، وذلك من خلال مفهوم الخبراء القدرات والترويج والإعلام وبرامج تدريب بشأن تدابير المعاملة التفضيلية - رصد وتقدير أثر الاتفاقية وبيان جدواها لتحقيق أهداف التنمية المستدامة، من خلال جمع وتحليل البيانات والمعلومات والممارسات الجيدة ومشاركة النتائج من خلال نشر ورقات بحثية، والإصدار الثالث للتقرير العالمي، وكذلك من خلال منصة رصد السياسات	- صوغ سياسات تجسيد الأهداف الرئيسية المنشودة من الاتفاقية أو إعادة صوغ السياسات النافية لها. تجسيد هذه الأهداف تحديد التدابير وأو وضع خطط العمل من أجل تنفيذ السياسات المعنية - تقديم التقارير الدورية المقدمة كل أربع سنوات التي تتناول السياسات والتدابير اللازمة للنهوض بوضع النساء بصفتهن مبدعات ومنتجات للسلع والخدمات الثقافية، والتي توفر أدلة على العمالة الملغى مستوى مشاركة الجهات المعنية في المجتمع المدني	- عدد الدول الأعضاء المتلقية للدعم التي تكون قد صاغت سياسات وتدابير لتعزيز تنوع أشكال التعبير الثقافي والإسهام في تحقيق أهداف اتفاقية عام 2005، ونفذت هذه السياسات والتدابير بطريقة تراعي قضايا الجنسين، وقامت بالرصد فيما يتعلق بها
- تشجيع الأطراف بشدة على اتخاذ تدابير مناسبة في مجال المعاملة التفضيلية بغية تصحيح أوجه الاختلال في الحركة العالمية للسلع والخدمات الثقافية على نحو فعال ويسير تنقل			

خطة العمل الخاصة بأنشطة اللجنة (2020 – 2021)		40 م/5 - النتيجة المنشودة 7 : قيام الدول الأعضاء بوضع وتنفيذ السياسات والتدابير اللازمة لتعزيز تنوع أشكال التعبير الثقافي، ولا سيما عن طريق تنفيذ اتفاقية عام 2005 تنفيذاً فعالاً	
أنشطة اللجنة وقراراتها	الأولويات التي حددتها مؤتمر الأطراف (القرار 14 CP 7)	يجري التقييم وفقاً لما يلي:	مؤشرات الأداء
<p>النامية (القراران <a href="#">8.IGC 13</a> و <a href="#">12.IGC 14</a>)</p> <ul style="list-style-type: none"> <li>- النظر في 83 تقريراً دولياً من التقارير التي تقدم كل أربع سنوات بشأن تنفيذ الاتفاقية (القراران <a href="#">6.IGC 13</a> و <a href="#">6.IGC 14</a>)</li> <li>- النظر في التقدم المحرز في الخطط الوطنية الخاصة بتنفيذ الاتفاقية في ظل البيئة الرقمية من خلال المعلومات الجموعة من 20 طرفاً (القرار <a href="#">7.IGC 13</a>)</li> <li>- تأجيل نشر الإصدار الثالث من التقرير العالمي إلى الدورة الخامسة عشرة للجنة، أي إلى دورة لا تسبق دورة مؤتمر الأطراف (القرار <a href="#">6.IGC 14</a>)</li> <li>- إجراء تحليل متعمق للمعلومات والبيانات التي جُمعت من خلال التقارير الدورية التي تقدم كل أربع سنوات بغية إدماج نتائجه في إصدار</li> </ul>			

خطة العمل الخاصة بأنشطة اللجنة (2020 - 2021)		40 م/5 - النتيجة المنشودة 7 : قيام الدول الأعضاء بوضع وتنفيذ السياسات والتدابير اللازمة لتعزيز تنوع أشكال التعبير الثقافي، ولا سيما عن طريق تنفيذ اتفاقية عام 2005 تنفيذاً فعالاً	
أنشطة اللجنة وقرارها	الأولويات التي حددتها مؤتمر الأطراف (القرار 14 CP 7)	يجري التقييم وفقاً لما يلي:	مؤشرات الأداء
المساواة بين الجنسين في القطاعات الثقافية والإبداعية			
<ul style="list-style-type: none"> <li>- الموافقة على 9 مشاريع يمولها الصندوق الدولي للتنوع الثقافي في إطار الدورة التاسعة لتقديم الطلبات (يبلغ إجمالي قدره 760858 دولاراً أمريكيّاً) (القرار 5a IGC 13) و 6 مشاريع في إطار الدورة العاشرة لتقديم الطلبات (يبلغ إجمالي قدره 436965 دولاراً أمريكيّاً) (القرار 8 IGC 14)</li> <li>- اعتماد ميزانية مؤقتة للفترة 2020 قدرها 1 843 164 دولاراً أمريكيّاً (القرار 5c IGC 13)</li> <li>- دعوة المديرية العامة إلى توجيه نداءات سنوية لتقديم مساهمات طوعية إلى الصندوق الدولي للتنوع الثقافي (القرارات 7 IGC 13 و 5c IGC 14)</li> <li>.....</li> </ul>	<ul style="list-style-type: none"> <li>- تشغيل الصندوق الدولي للتنوع الثقافي وتنفيذ التوصيات المنبثقة من التقييم الخارجي الثاني بغية وضع استراتيجية جديدة لجمع الأموال والاتصال والإعلام، وتنقيح إطار إدارة الصندوق القائم على النتائج استناداً إلى نتائج تقييم أثر المشروعات</li> </ul>	<ul style="list-style-type: none"> <li>- مستوى المساهمة في الصندوق الدولي للتنوع الثقافي</li> <li>- تقديم طلبات للحصول على مساعدة دولية</li> <li>- النجاح في تنفيذ المبادرات الخاصة بالمشاريع</li> </ul>	<p>3 - عدد الدول الأعضاء والجهات المعنية من المجتمع المدني المتلقية للدعم التي تكون قد قامت على نحو ناجع بتقديم المساعدة الدولية، بما في ذلك عن طريق الصندوق الدولي للتنوع الثقافي</p>

خطة العمل الخاصة بأنشطة اللجنة (2020 – 2021)		40 م/5 - النتيجة المنشودة 7 : قيام الدول الأعضاء بوضع وتنفيذ السياسات والتدابير اللازمة لتعزيز تنوع أشكال التعبير الثقافي، ولا سيما عن طريق تنفيذ اتفاقية عام 2005 تطبيقاً فعالاً	
أنشطة اللجنة وقراراتها	الأولويات التي حددتها مؤتمر الأطراف (القرار 7.CP 14)	يجري التقييم وفقاً لما يلي:	مؤشرات الأداء
<u>فجات الجمهور (القراران 7</u> <u>و 14.IGC 11</u>	<ul style="list-style-type: none"> <li>- تجديد نصف أعضاء فريق الخبراء المكلفين بتقييم طلبات الحصول على تمويل من الصندوق الدولي للتنوع الثقافي وإعداد توصيات لعتمدها اللجنة بشأن تمويل المشروعات (<u>القرار 13.IGC 5a</u>)</li> <li>- تنفيذ التوصيات المنبثقة من التقييم الخارجي الثاني للصندوق الدولي للتنوع الثقافي الذي اعتمدته اللجنة على نحو عاجل (<u>القراران 13.IGC 5b</u>)</li> <li>- النظر في التقييم الخارجي لاستراتيجية جمع الأموال والاتصال والإعلام الخاصة بالصندوق الدولي للتنوع</li> </ul>		

<b>خطة العمل الخاصة بأنشطة اللجنة (2020 – 2021)</b>		<b>40م/5 - النتيجة المنشودة 7 : قيام الدول الأعضاء بوضع وتنفيذ السياسات والتدابير اللازمة لتعزيز تنوع أشكال التعبير الثقافي، ولا سيما عن طريق تنفيذ اتفاقية عام 2005 تنفيذاً فعالاً</b>	
<b>أنشطة اللجنة وقراراتها</b>	<b>الأولويات التي حددتها مؤتمر الأطراف (القرار 14 CP 7)</b>	<b>يجري التقييم وفقاً لما يلي:</b>	<b>مؤشرات الأداء</b>
استراتيجية جديدة لجمع الأموال والترويج للصندوق الدولي للفترة 2021-2023 (القرار 11 IGC 14)			

- إجراء تحليل متعمق للمعلومات والبيانات التي جُمعت من خلال التقارير الدورية التي تقدم كل أربع سنوات واستبيانات الخاصة بتنفيذ توصية عام 1980 بغية استخدامها في إطار (1) تحليل مفصل بشأن تنفيذ توصية عام 1980 <sup>3</sup> ؛ (2) وإصدار	- السعي إلى تحقيق أوجه التأثر بين عمليات رصد السياسات والتدابير المتعلقة بتوصية عام 1980 بشأن أوضاع الفنان، وأنشطة قطاع الاتصال والمعلومات وقسم المساواة بين الجنسين	- السياسات والتدابير الثقافية الرامية إلى تعزيز وحماية حرية الفنانين تقديم دراسة استقصائية عالمية بشأن السياسات التي يُعترف في إطارها بحقوق الفنانين الاجتماعية والاقتصادية	<b>4 - عدد الدول الأعضاء المتلقية للدعم التي وضعها سياسات وتدابير من أجل تعزيز توصية عام 1980 الخاصة بأوضاع الفنان، وبخاصة الحرية الفنية، ونفذت هذه السياسات وتدابير ورصدتها، وأسهمت في تحقيق أهداف اتفاقية عام 2005</b>
---	--	---	--

3 المنشور المعون "الثقافة وظروف عمل الفنانين" متاح باللغات الإسبانية والإنجليزية والفرنسية على الموقع التالي على الإنترنت:

<https://en.unesco.org/creativity/publications/culture-working-conditions-artists>

<p>الفنية<sup>4</sup>.</p> <p>- دعوة الأمانة إلى مواصلة جهودها الرامية إلى تعزيز أوجه التآزر بين الانفاقية والتوصية (القراران <a href="#">14.IGC 13</a> و <a href="#">13.IGC 9</a>)</p>		<p>- أدلة على تدابير و/أو خطط عمل لتنفيذ السياسات والتعامل مع التكنولوجيات الرقمية والتنقل والحرية الفنية</p>
---	--	---

---

4 المنشور المعون "الحرية والإبداع: الدفاع عن الفن والتنوع" متاح باللغات الإسبانية والإنجليزية والفرنسية على الموقع التالي على الإنترنت:  
<https://en.unesco.org/creativity/publications/freedom-creativity-defending-art-defending>